كتبها Administrator
الثلاثاء, 17 أبريل 2018 18:12 -

المنظمات الحقوقية

تطالب أمريكا وبريطانيا وفرنسا الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن بالتوقف عن لعب دور شرطي العالم

وتحمل مسؤولياتها لحفظ الأمن والسلام الدوليين واحترام ميثاق الأمم المتحدة

تعبر المنظمات الحقوقية الموقعة على هذا البيان عن ادانتها لقيام ثلاث دول دائمة العضوية في مجلس الأمن وهي الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا
بشن عدوان على سوريا، العضو المؤسس للأمم المتحدة، خارج أطر وقرارات المجلس ، منتهكة بذلك
القانون الدولي ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبخاصة انتهاك
نص الفقرة الرابعة من المادة الثانية لهذا الميثاق والتي تنص على واجب :" امتناع
أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة".

لقد أخفق مجلس الأمن في اعتماد الآلية المتعارف عليها للتحقق من حقيقة استخدام أو عدم استخدام الأسلحة الكيماوية، ونحن اذ نعبر عن إدانتنا لأي استخدام للأسلحة الكيميائية وأية أسلحة محرمة دوليا من أي كان وفي أي مكان، بما فيها سورية، فاننا نطالب بتمكين فريق منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بتنفيذ عمله دون عراقيل من أي كان، حتى تتبين حقيقة الإدعاءات بإستخدام الأسلحة الكيميائية وتقديم مرتكبيها، في حال ثبوت صحتها، للعدالة الدولية. وفي هذا السياق يرى الموقعون على البيان عدم أحقية أي دولة أو مجموعة دول أن تنصب نفسها محققا ومدعياً عاماً وقاضي إصدار حكم وشرطي تنفيذ في آنٍ معاً.

ونعيد التذكير بإخفاق مجلس الأمن في مجرد إصدار بيان حول الاستخدام الإسرائيلي للقوة المفرطة والمميتة في تفريق متظاهرين سلميين فلسطينيين مارسوا حقهم في التعبير عن الرأي على أرضهم ولم يشكلوا تهديداً لأحد، في حين تنبري الدول دائمة العضوية لحماية مجموعات تمارس الإرهاب وأغلبها مدرج على لوائح الإرهاب.

ويزداد قلق الموقعين أدناه حين تنتهك هذه الدول الثلاث بسلوكها العدواني المادة 33 من ميثاق الأمم المتحدة الذي ينص على أنه " يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض حفظ السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حله بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية، أو أن يلجأوا إلى الوكالات والتنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها..." خاصة وأن فريقا من المحققين الدوليين التابعين لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية قد وصل بيروت قبل يومينمن وقوع العدوان.

كما ينتهك هذا العدوان الثلاثي مضمون قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2734 (الدورة 25) المؤرخ في 16 كانون الأول (ديسمبر) 1970 الذي يطالب جميع الدول الامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها، بطريقة ظاهرة أو مستترة، ضد السلامة الإقليمية والاستقلال السياسي لأية دولة أخرى...والامتناع عن تنظيم أعمال الحرب الأهلية أو الأعمال الإرهابية في دولة أخرى أو التحريض عليها أو المساعدة أو المشاركة فيها."

وتؤكد المنظمات الحقوقية على مطالبة الدول الأعضاء في مجلس الأمن، وخاصة الدول دائمة العضوية، بتقديم مثال في امتثالها للقانون الدولي، وتطبيقه بنفس المعيار على كل المخالفين والخارجين عليه، وأولها الدول دائمة العضوية نفسها التي تكرس نفسها شرطيا للعالم، تدمر دولا وتزيل حكومات وتدخل مناطق عديدة في أزمات وحروب طاحنة، وقد سبق واستندت إلى أكاذيب مفبركة لتدمير العراق والتسبب بأكثر من مليون ضحية لكذب عدد من قادة العالم.

ففي ظل هيمنة قانون القوة على قوة القانون فإن المنتظم الدولي أحوج ما نكون، وأكثر من أي وقت مضى، للتحلي بالمصداقية والأخلاق والتمسك بالقانون الدولي ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه لدرء مخاطر تهديد الأمن والسلم الدوليين.

المنظمات الموقعة:

.1 الفيدرالية السورية لمنظمات وهيئات حقوق الانسان (وتضم91 منظمة ومركز وهيئة بداخل سورية)

.2 التنسيقية المغاربية لمنظمات حقوق الإنسان(وتضم 26 منظمة حقوقية من المغرب وموريتانيا والجزائر وتونس وليبيا)

.3 التحالف العراقي لمنظمات حقوق الإنسان(يضم 53 منظمة حقوقية)

.4 شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية (وتضم 137 منظمة حقوقية ومجتمع مدني)

.5 الإئتلاف المغربي لهيئات حقوق الإنسان)ويضم 20 هيئة حقوقية)

.6 الجمعية المغربية لحقوق الإنسان

.7 اللجنة العربية لحقوق الإنسان/باريس

.8 الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان

.9 الجمعية الأردنية لحقوق الإنسان

.10 جمعية النساء العربيات/ الأردن

.11 جمعية التمكين الاقتصادي للنساء/الأردن

.12 جمعية منتدى عمان لحقوق الإنسان

.13 مركز منارة للعدالة الاجتماعية وحقوق الإنسان/الأردن

.14 الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الإنسان

.15 مركز الخيام لتأهيل ضحايا التعذيب / لبنان

.16 منظمة يمن للدفاع عن الحقوق والحريات الديمقراطية

17. مؤسسة عدالة للحقوق والحريات / اليمن

18. التحالف اليمني لمناهضة عقوبة الإعدام

19. مركز القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان / اليمن

20. الجمعية الموريتانية لترقية الحقوق

21. رابطة مدربي حقوق الإنسان / العراق

22. الجمعية التونسية لتأهيل المساجين

23. لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح).

24. الفريق الإسلامي من أجل السلام / العراق

25. المنظمة الكردية لحقوق الإنسان في سورية (DAD)

26. المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية

27. اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (الراصد)

28. المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية.

29. منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف.

30. منظمة الدفاع عن معتقلي الرأي في سورية- روانكة.

31. شبكة الدفاع عن المرأة في سورية (تضم 57 هيئة نسوية سورية و60 شخصية نسائية مستقلة سورية).

32. التحالف النسوي السوري لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325.

33. الشبكة الوطنية السورية للسلم الأهلي والأمان المجتمعي.

34. التحالف السوري لمناهضة عقوبة الإعدام

35. الشبكة السورية للمدربين على حقوق الانسان

36. الرابطة الموريتانية لحقوق الإنسان

37. الجمعية الموريتانية لحقوق الإنسان

38. الهيئة المغربية لحقوق الإنسان

39. مؤسسة عيون لحقوق الإنسان/المغرب

40. منظمة حريات الإعلام والتعبير_حاتم

41. ترانسبرانسي المغربية

42. المرصد الأمازيغي للحقوق والحريات

43. منتدى الكرامة لحقوق الإنسان

44. جمعية التونسيين بفرنسا

45. العصبة المغربية للدفاع عن حقوق الإمسان

46. مرصد العدالة / المغرب

47. جمعية الريف لحقوق الإنسان/المغرب

48. مركز حقوق الإنسان للذاكرة/المغرب

49. المنظمة المصرية لحقوق الإنسان

50. مركز الإعلاميات العربيات/الأردن

51. المنتدى المدني في السودان(ويضنم 54 منظمة حقوقية ومجتمع مدني)

52. جمعية بنت البادية الريفية لحقوق الإنسان

53. مركز عمّان لدراسات حقوق الإنسان

دمشق في : 17/4/2018